



بسم الله الرحمن الرحيم

الأطعمة

والذبائح

فتوى

اليوم: الأربعاء

التاريخ: ٢٧/٤/١٤٤٦ هـ

الموافق: ٣٠/١٠/٢٠٢٤ م

(ترك الصيد حتى يموت) فتوى رقم (٥٣٥٧)

سائل يقول:

نحن نقنص الوبر فإن خرج قنصناه وتركناه مكانه حتى يخرج البقية لنقنصهم فهل نأثم إذا تأخرنا عن إدراك الأول حيا لأجل ذكاته؟

الجواب:

لا ينبغي ذلك، لما فيه من تعذيب للحيوان، وإضاعة للمال عند تركه حتى يموت.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590